


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/XI/16
5 December 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البند 9 من جدول الأعمال

المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الحادي عشر

المقرر 16/11 استعادة النظام الإيكولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ الرسائل الرئيسية الواردة في القسم الرابع من مذكرة الأمين التنفيذي بشأن السبل والوسائل لدعم استعادة النظم الإيكولوجية، التي أعدها للاجتماع الخامس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/15/4)، وخصوصاً أن استعادة النظم الإيكولوجية ليست بديلاً عن الحفظ، أو أنها مسار يتيح التدمير المتعمد أو الاستخدام غير المستدام،

وإذ يلاحظ كذلك أن استعادة النظم الإيكولوجية ستعلب دوراً حيوياً في تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك حفظ الموائل والأنواع،

وإذ يلاحظ فرص إشراك أصحاب المصلحة المعنيين وفرص خلق وظائف من خلال الأعمال العامة في استعادة التنوع البيولوجي وهضات النظم الإيكولوجية وإنعاشها وحفظها،

وإذ يسلم بأن استعادة النظم الإيكولوجية يمكن أن تسهم في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، وفي التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والأمن الغذائي،

وإذ يسلم كذلك، لاسيما في ظل تغير المناخ، بأن استعادة النظم الإيكولوجية بالكامل لحالتها الأصلية يشكل تحدياً متزايداً وقد لا يمكن تحقيقه دائماً،

وإذ يؤكد أن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الخاصة بها تقدمان الإطار الشامل للاتفاقية حتى عام 2020، وينبغي أن يوجها العمل في المستقبل لجميع القضايا المشتركة بين القطاعات والمجالات المواضيعية للاتفاقية،

1- يحث الأطراف ويشجع الحكومات الأخرى والمنظمات المعنية على بذل جهود منسقة لتحقيق الهدفين 14 و15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، والهدفين 4 و8 من الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات،

لتقليل التأثيرات البيئية الناتجة عن عمليات الأمانة، وللمساهمة في مبادرة الأمين العام لجعل الأمم المتحدة محايدة مناخياً، طبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

والإسهام في تحقيق جميع أهداف أيشي الأخرى للتنوع البيولوجي من خلال استعادة النظم الإيكولوجية عن طريق مجموعة من الأنشطة استناداً إلى الظروف الوطنية، تشمل:

(أ) التنفيذ الفعال للأحكام المتعلقة باستعادة النظم الإيكولوجية الواردة في المقررات السابقة لمؤتمر الأطراف وبرامج العمل المواضيعية والمشاركة بين القطاعات ذات الصلة؛

(ب) تحديد وتحليل ومعالجة الأسباب الكامنة والمباشرة لتدهور النظم الإيكولوجية أو تجزئتها واستخدام المعارف المكتسبة في منع أو تقليل الأنشطة التي تتسبب في المزيد من التآكل أو التدهور أو التدمير للنظم الإيكولوجية؛

(ج) تحديد النظم الإيكولوجية المتدهورة التي يحتمل استعادتها، مع الأخذ في الحسبان أن هذه المناطق يمكن أن تشغلها أو تستخدمها المجتمعات الأصلية والمحلية؛

(د) النهوض بأفضل الممارسات والتكنولوجيات المناسبة التي يمكن تطبيقها بشكل مثمر على استعادة النظم الإيكولوجية؛

(هـ) النظر في إجراء تقييم الأثر الاجتماعي عند تحديد النظم الإيكولوجية المتدهورة لإمكانية الاستعادة من أجل التأكد من أن المشروعات لا يكون لها تأثيرات سلبية على المجتمعات الأصلية والمحلية التي تستخدم الأراضي؛

(و) تحسين قدرة النظم الإيكولوجية على التحمل؛

(ز) النهوض بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، واستخدام المعارف التقليدية والممارسات ذات الصلة، في الأنشطة الملائمة لاستعادة النظم الإيكولوجية، وفقاً للمواد 8(ي) و10(ج) و10(د) من الاتفاقية؛

(ح) تحديد فرص الربط بين القضاء على الفقر واستعادة النظم الإيكولوجية، من خلال جملة أمور من بينها إعادة تأهيل أو استعادة النظم الإيكولوجية التي تقدم خدمات يعتمد عليها مباشرة النساء، والمجتمعات الأصلية والمحلية، والفقراء والمهمشون، وإعداد مشروعات الاستعادة التي تقدم فرص للعمل وتحسين المهارات؛

(ط) إذ يأخذ في الحسبان الغاية الاستراتيجية دال من الخط الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ("تعزيز المنافع التي تعود على الجميع من التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية") لدى اتخاذ قرارات تتعلق بتخصيص الموارد لاستعادة النظم الإيكولوجية، مع إعطاء العناية الواجبة لإعادة تأهيل النظم الإيكولوجية المتدهورة من أجل استعادة الوظائف الحيوية للنظم الإيكولوجية وإيصال المنافع إلى الأفراد؛

2- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، وجمعية الاستعادة الإيكولوجية، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومعهد الموارد العالمية، والشراكة العالمية بشأن إعادة الغابات إلى هيتها الأصلية، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، وغيرها من المنظمات والمبادرات المعنية، مثل شبكة التقييم دون العالمية، حسب الاقتضاء، إلى دعم البلدان في تنفيذ استعادة النظم الإيكولوجية، وذلك من خلال ما يلي:

(أ) إتاحة الأدوات مثل برامج التعلم الإلكتروني؛

(ب) تجميع ونشر دراسات الحالة، وأفضل الممارسات، والدروس المستفادة، والمعلومات عن الجوانب الاجتماعية-الاقتصادية، وطرائق تقييم نجاح مشروعات الاستعادة؛

(ج) تيسير تقاسم المعارف والمعلومات المتاحة للجميع ودعم الشبكات القائمة، مع مراعاة التشريع الوطني للأطراف؛

(د) دعم و/أو تنسيق مبادرات تنمية بناء القدرات، بما في ذلك حلقات العمل والتدريب الرسمي؛

(هـ) عقد أنشطة تدريبية تقنية إقليمية/دون إقليمية حول موضوعات رئيسية؛

(و) تعزيز الشراكات وبرامج التبادل بين الوكالات والممارسين العاملين في مجال الاستعادة فيما بينهم بما يعود عليهم من منافع متبادلة؛

(ز) وضع وتنفيذ برامج الاتصال التي تسلط الضوء على المنافع الاقتصادية والإيكولوجية والاجتماعية لاستعادة النظم الإيكولوجية، بما في ذلك زيادة التوعية بين عامة الناس، وصانعي السياسات ومديري الشؤون البيئية والمديرين الآخرين، ليس فحسب حول الدور الحاسم الذي تلعبه النظم الإيكولوجية في توفير خدمات النظم الإيكولوجية، بل أيضا حول التكاليف المرتبطة بتدهور النظم الإيكولوجية، والدخل الضائع، والتعويضات، ونفقات الإنتاج الزائدة؛ وحول وفورات التكاليف، والمنافع والحلول المحتملة التي يمكن للاستعادة أن تسهم بها في مواجهة التحديات السياسية المشتركة؛

(ح) دعم وضع وتنفيذ الخطط والبرامج أو المشروعات الإقليمية أو دون الإقليمية أو الوطنية لاستعادة النظم الإيكولوجية، مع الأخذ في الحسبان نهج النظام الإيكولوجي وادماج استعادة النظم الإيكولوجية في عمليات التخطيط الأوسع نطاقا، مثل التخطيط المكاني وتخطيط المناظر الطبيعية؛

(ط) دعم التكرار واسع النطاق للمشروعات والبرامج الناجحة التي تنفذ توصيات البحوث المتعلقة باستعادة النظم الإيكولوجية، بما في ذلك رصدها؛

3- إذ يسلم بأن البلدان النامية، لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، بما في ذلك البلدان التي هي مراكز منشأ أو مراكز تنوع للموارد الجينية، تتطلب موارد مالية وتقنية من أجل تنفيذ برامج استعادة النظم الإيكولوجية وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة، بما في ذلك الهدفين 14 و15، وأن هذه الموارد ينبغي أن تقدمها الآليات المالية بموجب المادة 20 من اتفاقية التنوع البيولوجي وينبغي حشدتها وفقا للمادة 20 إستراتيجية حشد الموارد تمشيا مع المقررات 11/9 و3/10 و4/11؛

4- يحث الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى، والمنظمات والجهات المانحة التي هي في وضع يسمح لها بذلك على:

(أ) توفير الدعم التقني والمالي الكافي وغير ذلك من أنواع الدعم للأمين التنفيذي لتيسير مبادرات تنمية القدرات ومبادرات التنفيذ؛

(ب) مع مراعاة الظواهر الجوية القسوى، دعم تنفيذ استعادة النظم الإيكولوجية من أجل تخفيف وادارة آثار الظواهر الجوية القسوى وللتكيف مع تغير المناخ المستند إلى النظام الإيكولوجي؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي، رهنا بتوافر التمويل، واستخدام الأنشطة فيما بين الدورات المبينة في الفقرة 2 من التوصية 2/15 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والمبلغ عنها في الوثيقة UNEP/CBD/COP/11/21:

- (أ) عقد حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن بناء القدرات، وحلقات تدريبية واجتماعات للخبراء، بما في ذلك مع مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية؛
- (ب) تيسير مواصلة تطوير، استنادا إلى المعلومات المقدمة في الوثيقتين UNEP/CBD/COP/11/INF/17 و 48 طائفة من أدوات التنفيذ والإرشادات العملية لاستعادة النظم الإيكولوجية، وإتاحتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، على أن تكون موجهة إلى فئات مختلفة، وترجمتها بجميع لغات الأمم المتحدة؛
- (ج) تيسير إعداد بوابة شبكية سهلة الاستعمال وشاملة بشأن استعادة النظم الإيكولوجية، كجزء من آلية غرفة تبادل المعلومات، من أجل تيسير الحصول على ونشر الوثائق ودراسات الحالة وأدوات لبناء القدرات، وذلك بالتعاون مع الشركاء المعنيين؛
- (د) تجميع جميع المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف والمعلومات عن الإجراءات المرتبطة بها ذات الصلة باستعادة النظم الإيكولوجية للتوسع في نشرها بين الأطراف؛
- (هـ) تيسير إعداد وتحديث، بالتعاون مع الشركاء، نموذج قائم على القضايا بشأن استعادة النظم الإيكولوجية، مثل نموذج TEMATEA؛
- (و) تحديد، وحسب الاقتضاء وقدرة الإمكان، السعي إلى فرص التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة، وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف من أجل تعزيز وتجانس الجهود المبذولة لاستعادة النظم الإيكولوجية وتجنب الازدواجية؛
- (ز) بالتعاون مع الشركاء، تيسير وضع أداة لتجميع وعرض معلومات خط الأساس عن حالة النظم الإيكولوجية ومدائها من أجل تيسير تقييم الهدف 15 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وذلك لمساعدة الأطراف على تحديد النظم الإيكولوجية التي تسهم استعادتها بأكثر قدر ممكن في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- (ح) استنادا إلى الوثائق الإعلامية UNEP/CBD/COP/11/INF/17 و 18 و 19، تحديد الثغرات في الإرشادات العملية وأدوات تنفيذ استعادة النظم الإيكولوجية واقتراح السبل لسد هذه الثغرات؛
- (ط) إعداد شروط واضحة وتعريفات واضحة لإعادة تأهيل واستعادة النظم الإيكولوجية وتوضيح النواتج المرغوبة لتنفيذ أنشطة الاستعادة، مع الأخذ في الحسبان أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والأهداف الأخرى ذات الصلة؛
- (ي) الإبلاغ عن التقدم المحرز في هذه المسائل إلى اجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.